بيان صادر عن منظمة العفو الدولية

رقم الوثيقة: MDE ١٨/٠١١/٢٠٠٣

بيان صحفي رقم: ١٩٠

١٢أغسطس/آب ٢٠٠٣

لبنان: يجب الإفراج عن الدكتور المغربي فوراً

أعربت منظمة العفو الدولية اليوم عن قلقها بشأن اعتقال المحامي وداعية حقوق الإنسان الدكتور محمد المغربي المحتجز في مركز اعتقال بمبنى قصر العدل في بيروت منذ الثامن من أغسطس/آب الجاري بدعوى "انتحاله صفة محامٍ".

وتعتقد منظمة العفو الدولية أن اعتقال الدكتور المغربي تعسفي، ومن ثم فإنها تدعو إلى إطلاق سراحه في الحال باعتباره من سجناء الرأي؛ وتخشى المنظمة أن تكون وراء اعتقاله دوافع سياسية، وأن يكون المقصود منه ترهيبه باعتباره من المدافعين عن حقوق الإنسان.

وكان الدكتور محمد المغربي، الذي رشح نفسه لمنصب رئيس نقابة المحامين في بيروت، قد أصدر خلال السنوات الأخيرة عدداً من التصريحات التي انتقد فيها هيئات قضائية ونقابة المحامين في بيروت، ودعا إلى إصلاح هذه المؤسسات.

وحدت هذه التصريحات بنقابة المحامين في بيروت إلى الشروع في إجراءات تأديبية ضد الدكتور المغربي متهمة إياه بإصدار منشورات ومذكرات بهدف "النيل والتشكيك في نزاهة القضاء ومصداقية مجلس النقابة".

وفي ١٧ يناير/كانون الثاني ٢٠٠٣، أصدر مجلس تأديبي بنقابة المحامين في بيروت قراراً بالإجماع يقضي بشطب اسم الدكتور محمد المغربي غيابياً من جدول النقابة. ويجوز الطعن في هذا القرار، الذي لا يصبح نهائياً إلا بعد أن يستنفد المدعى عليه كافة سبل الاستئناف المتاحة له، وفقاً للمادة ٥٥٣ من قانون الإجراءات المدنية. وقد طعن الدكتور المغربي في القرار، ولا يزال في انتظار نتيجة البت في الطعن؛ وفي تلك الأثناء، واصل ممارسة مهنة المحاماة، وتمثيل موكليه رسمياً أمام القضاء بمعرفة نقابة المحامين في بيروت.

ويحق للدكتور المغربي بصفته محامياً ممارسة

حقه في حرية التعبير وحرية الانتماء للجمعيات والنقابات تمشياً مع المادة ٢٣ من مبادئ الأمم المتحدة الأساسية بشأن دور المحامين، التي تنص على أن "للمحامين شأنهم شأن أي مواطن آخر، الحق في حرية التعبير وتكوين الرابطات والانضمام إليها وعقد الاجتماعات. ويحق لهم، بصف خاصة، المشاركة في المناقشات العامة المتعلقة بالقانون وإقامة العدل وتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، والانضمام إلى المنظمات المحلية أو الوطنية أو الدولية أو تشكليها وحضور اجتماعاتها بدون أن يتعرضوا لقيود مهنية بسبب عملهم المشروع أو عضويتهم في منظمة مشروعة. وعند ممارسة هذه الحقوق، يتصرف المحامون دائما وفقا للقانون والمعايير المعترف بها وأخلاقيات مهنة القانون".

ومما يقلق منظمة العفو الدولية أن السلطات أقدمت على اعتقال الدكتور المغربي رغم أن الطعن الذي قدمه في قرار نقابة المحامين بشطبه من جدول النقابة لا يزال منظوراً أمام القضاء، الأمر الذي ينافي لوائح نقابة المحامين في بيروت والمعايير الدولية المتعلقة بمهنة المحاماة. وتنص المادة ٢٨ من المبادئ الأساسية بشأن دور المحامين

على أن "تقام الإجراءات التأديبية ضد المحامين أمام لجنة تأديبية محايدة يشكلها العاملون في مهنة القانون، أو أمام سلطة قانونية مستقلة أو أمام محكمة، وتخضع لمراجعة قضائية مستقلة".

وثيقة عامة

للحصول على مزيد من المعلومات، يرجى الاتصال بالمكتب الإعلامي لمنظمة العفو الدولية في لنـــدن، المملكـــة المتحدة، على الرقم التالي: +٤٤ ٢٠ ٧٤١٣ ٥٥٦٦

Amnesty International, ١ Easton St., London WC١X ٠DW. web:
http://www.amnesty.org

http://news.amnesty-arabic.org لتاليغ?'لموقع?'نظر?'إلنسان،?'قوق?–تباء?#خر?"لى?٩لاطلاع?D

Amnesty International, ١ Easton St., London WC١X ٠DW. web:
http://www.amnesty.org

للاطلاع على آخر أنباء حقوق الإنسان، انظر الموقع التالي: http://news.amnesty-arabic.org